القرار ITU-R 55-4

دراسات قطاع الاتصالات الراديوية بشأن التنبؤ بالكوارث واستشعارها   
والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها

(2023-2019-2015-2012-2007)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

*أ )* أهمية أنظمة الاتصالات الراديوية في الإنذار المبكر والتحذير من أجل إدارة حالات الكوارث والوقاية منها والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها؛

*ب)* أن لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية تقوم بدور هام في إدارة حالات الكوارث، ولا سيما في مجالات التنبؤ بوقوعها والتحذير منها واستشعارها والتخفيف من آثارها وأنشطة الإغاثة الضرورية لتجاوز الحدث ولتقليل الخسائر في الأرواح والممتلكات إلى الحد الأدنى؛

*ج)* أن كل لجنة من لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية تسهم بما لديها من دراية في الآليات المعقدة المطلوبة لتوفير الإغاثة للمناطق المنكوبة؛

*د )* أن من الضرورة الحيوية للأنظمة الراديوية المستعملة للاتصالات في حالات الكوارث أن يتوفر لها النفاذ إلى الطيف الراديوي الضروري للتمكن من التنبؤ بوقوع الكوارث والكشف عنها والتحذير منها والتخفيف من آثارها والنهوض بأعمال الإغاثة عند حدوثها،

وإذ تشير إلى

*أ )* القرار 34 (المراجَع في كيغالي، 2022) الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التأهب للكوارث، والإنذار المبكر بها، وعمليات الإغاثة عند وقوعها، وفي تخفيف آثارها والتصدي لها؛

*ب)* منتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) لعام 2023: [الوثيقة الختامية](https://www.itu.int/net4/wsis/forum/2023/Files/outcomes/draft/WSISForum2023_OutcomeDocument_20230814.pdf) (بتاريخ 14 أغسطس 2023) بعنوان "المسار الخاص لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتكنولوجيات النظيفة لمكافحة تغير المناخ: تغير المناخ وكيفية الحد من مخاطر الكوارث" (مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث (UNDRR))؛

*ج)* القرار 136 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل المساعدات الإنسانية ومن أجل عمليات الرصد والإدارة في حالات الطوارئ والكوارث، بما في ذلك الطوارئ المتعلقة بالصحة، من أجل الإنذار المبكر بها والوقاية منها والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها؛

*د )* توصيات الاتحاد وكتيباته وتقاريره ذات الصلة المبينة في ملحق هذا القرار،

وإذ تأخذ في الحسبان

*أ )* القـرار **646 (Rev.WRC-19)** بشأن حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث؛

*ب)* القـرار **647 (Rev.WRC-19)** بشأن جوانب الاتصالات الراديوية، بما في ذلك مبادئ توجيهية بشأن إدارة الطيف لأغراض الإنذار المبكر والتنبؤ بالكوارث واستشعارها والتخفيف من آثارها وعمليات الإغاثة ذات الصلة بحالات الطوارئ والكوارث؛

*ج)* القرارات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية،

وإذ تشدِّد

على أن لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية تؤدي دوراً هاماً في معالجة موضوع إدارة حالات الكوارث من خلال دراساتها التقنية والتشغيلية ومن خلال توصياتها التي تدعم أنشطة التنبؤ بالكوارث واستشعارها والتخفيف من وطأتها والتصدّي لها، وهي أنشطة حاسمة في تقليل الخسائر من الأرواح والممتلكات وفي توفير الإغاثة في المناطق المتضررة بالكوارث،

وإذ تدرك

*أ )* أهمية الاستعمال الفعال لطيف التردد الراديوي من أجل الاتصالات الراديوية في التنبؤ بالكوارث واستشعارها والإنذار بها والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها؛

*ب)* أن إدارة الكوارث في ميدان الاتصالات الراديوية يشتمل على الجوانب التالية التي لا تقل أهمية:

(1 الإنذار المبكر والوقاية، من خلال:

- التنبؤ بوقوع الكوارث، بما في ذلك الحصول على البيانات التي تتناول احتمال وقوع الكوارث في المستقبل ومكان وقوعها ومدتها ومعالجة هذه البيانات؛

- الكشف عن الكوارث، بما في ذلك التحليل المفصل لمكان وقوعها المحتمل وحدّتها؛

(2 تحذير الجمهور والسلطات المختصة؛

(3 التخفيف من آثار الكوارث، بما في ذلك الإعلان سريعاً عن معلومات الكوارث الوشيكة والإنذارات المرتبطة بها وإبلاغها إلى وكالات الإغاثة في حالات الكوارث؛

(4 الاتصالات الراديوية لعمليات الإغاثة في أعقاب الكوارث، بما في ذلك توفير أنظمة اتصالات أرضية وساتلية في عين المكان للمساعدة في الحفاظ على الأرواح والممتلكات وصونها في المنطقة المنكوبة،

تقـرر

1 أن تقوم لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية المعنية بإجراء دراسات ووضع توصيات وتقارير، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بإدارة الاتصالات الراديوية من أجل التنبؤ بالكوارث واستشعارها والتحذير منها وتخفيف آثارها والإغاثة عند وقوعها؛

2 أن تواصل لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية ذات الصلة إجراء دراسات بشأن التكنولوجيات الجديدة الناشئة التي يمكن أن تدعم التنبؤ بالكوارث والتحذير منها واستشعارها والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها،

تدعو لجان الدراسات

إلى أن تأخذ في الاعتبار، عندما تقوم بوضع برامج عملها، نطاق الدراسات/الأنشطة الجارية الوارد ذكرها في الصفحة الإلكترونية لقطاع الاتصالات الراديوية الخاصة بالاتصالات الراديوية في حالات الطوارئ[[1]](#footnote-1)1 والمعلومات التي يوفرها المكتب عن الأنشطة ذات الصلة التي يضطلع بها القطاعان الآخران والأمانة العامة، وذلك لكي تتجنب أي ازدواج في الجهود المبذولة.

الملحق

قائمة التوصيات ذات الصلة لقطاع الاتصالات الراديوية

- التوصية ITU-R BO.1774/BT.1774، "استعمال البنى التحتية الساتلية والأرضية للإذاعة لإنذار الجمهور والتخفيف من آثار الكوارث والإغاثة عند وقوعها"

- التوصية ITU-R BS.2107، "استعمال ترددات الاتصالات الراديوية الدولية للإغاثة في حالات الكوارث (IRDR) لأغراض الإذاعة في نطاقات الترددات العالية (HF) في حالات الطوارئ"

- التوصية ITU‑R F.1105، "الأنظمة اللاسلكية الثابتة لأغراض عمليات التخفيف من آثار الكوارث والإغاثة منها"

- التوصيـة ITU-R M.1042، "الاتصالات في حالات الكوارث في خدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية"

- التوصيـة ITU-R M.1637، "التنقل العالمي عبر الحدود لتجهيزات الاتصالات الراديوية للاستعمال في حالات الطوارئ والإغاثة من الكوارث"

- التوصيـة ITU-R M.1826، "خطة متناسقة لقنوات التردد في النطاق العريض لأغراض حماية الجمهور وعمليات الإغاثة في حالات الكوارث في النطاق MHz 4 990-4 940 في الإقليمين 2 و3"

- التوصيـة ITU-R M.1854، "استعمال الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) في الاستجابة للكوارث والإغاثة عند وقوعها"

- التوصيـة ITU-R M.2009، "معايير السطوح البينية الراديوية للاستعمال في عمليات حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث طبقاً للقرار **646 (Rev.WRC-15)**"

- التوصيـة ITU-R M.2015، "ترتيبات الترددات الخاصة بأنظمة الاتصالات الراديوية لحماية الجمهور وعمليات الإغاثة في حالات الكوارث طبقاً للقرار ‏‎**646 (Rev.WRC‑15)**‎"

- التوصيـة ITU-R RS.1859، "استعمال أنظمة الاستشعار عن بُعد من أجل جمع البيانات لاستعمالها في حالات الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة"

- التوصيـة ITU-R S.1001، "استعمال أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية في حالات الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة من أجل عمليات الإنذار والإغاثة"

قائمة التقارير ذات الصلة لقطاع الاتصالات الراديوية

*-* التقرير ITU-R BT.2299، "الإذاعة من أجل إنذار الجمهور وتخفيف آثار الكوارث والإغاثة عند وقوعها"

- التقرير ITU-R F.2061، "أنظمة الاتصالات الراديوية الثابتة العاملة على الموجات الديكامترية (HF)"

- التقرير ITU-R F.2087، "متطلبات أنظمة الاتصالات الراديوية العاملة على الموجات الديكامترية (HF) في الخدمة الثابتة"

- التقرير ITU-R M.2085، "دور خدمة الهواة وخدمات الهواة الساتلية في دعم عمليات التخفيف من آثار الكوارث وعمليات الإغاثة"

- التقرير ITU-R M.2149، "استعمال أنظمة الخدمة المتنقلة الساتلية، وأمثلة عليها، في عمليات الإغاثة في حال وقوع الكوارث الطبيعية"

- التقرير ITU-R M.2291، "استعمال الاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) في تطبيقات النطاق العريض الخاصة بحماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث (PPDR)"

- التقرير ITU-R M.2377، "أهداف ومتطلبات الاتصالات الراديوية من أجل حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث (PPDR)"

- التقرير ITU-R M.2415، "الاحتياجات اللازمة من الطيف لحماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث (PPDR)"

- التقرير ITU-R M.2441، "الاستعمال الناشئ للمكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT)"

- التقرير ITU-R RS.2178، "الدور الأساسي للطيف الراديوي وأهمية استعماله على الصعيد العالمي لمراقبة الأرض والتطبيقات ذات الصلة"

- التقرير ITU-R M.2151، "استعمال أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية في عمليات الإنذار والإغاثة في حالات الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المشابهة لها وأمثلة عليها"

# الكتيبات ذات الصلة لقطاع الاتصالات الراديوية

- "كتيب: خدمة استكشاف الأرض الساتلية"، الفصل 1.6

- "كتيب الاتحاد الدولي للاتصالات/منظمة الأرصاد العالمية بشأن استعمال الطيف الراديوي لأغراض الأرصاد الجوية: مراقبة الطقس والماء والمناخ والتنبؤ بها"

التقارير ذات الصلة لقطاع تنمية الاتصالات

- التقرير النهائي للجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات لفترة الدراسة 2018-2021، المسألة 5/2: "استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها"   
(<https://www.itu.int/hub/publication/d-stg-sg02-05-2-2021/>)

1. 1 <https://www.itu.int/en/ITU-R/information/Pages/emergency.aspx> [↑](#footnote-ref-1)